

سنن البيهقي الكبرى

6190 - أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبأ الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي أنبأ أبو حاتم الرازي ثنا عبيد الله بن موسى ثنا بشير بن مهاجر عن بن بريدة عن أبيه قال قال النبي ﷺ ما نقض قوم العهد قط إلا كان القتل بينهم وما ظهرت فاحشة في قوم قط إلا سلط الله عليهم الموت ولا منع قوم الزكاة إلا حبسهم عنهم القطر كذا رواه بشير بن المهاجر